



No.: / / 20
Date: / / 20
العدد:
التاريخ:

٣٠٧٨

٢٠ / /

٢٠١٨/١٢/٣١

إلى/ مكتب الوزير / قسم شؤون المواطنين
م/ طلب اكمال دراسة

تحية طيبة . . .

كتابكم المرقم ١١٧٣ في ٢٢/١١/٢٠١٨ بخصوص الطلب المقدم من قبل السيد (امين صالح سبتي) الذي يروم فيه اكمال دراسته (الدكتوراه) وبدون إجازة دراسية وعلى نفقته الخاصة وبأجازات اعتيادية وبشأنه نبدي الاتي :

بقدر تعلق الامر بهذه الدائرة ان مركز الموظف تنظيمي بمعنى ان شؤونه الوظيفية محكومة بنصوص قانونية نافذة وان اكمال الموظف لدرسته الصباحية في الجامعات والمعاهد واعتماد الشهادة الحاصل عليها ومنحه الامتيازات المقرر لها يكون بمنحه إجازة دراسية وفق الشروط والآلية المنصوص عليها في القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٩ والتعليمات عدد(١٦٥) لسنة ٢٠١١ الصادر استناداً له وهذا ما ذهب اليه مجلس الدولة بقراره المرقم ٢٠٠٦/٥٤ في ٢٢/٦/٢٠١٦ (المرفق صورته طياً) وان كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ق/٥٠/٣٩١ في ٢/٩/٢٠١٨ موجه الى وزارة التخطيط وليس بالإمكان الاعتماد عليه لعدم وروده كاملاً الى هذه الوزارة وعدم اطلاقنا على الأوليات المتعلقة به وقد ورد ضمن المرفقات اما موضوع الموافقة على ماجاء بطلبه بأكمال الدراسة من خلال منحه اجازات اعتيادية فأن ذلك لن يترتب عليه منحه حق بالتمتع بالحقوق المقررة للشهادة الأعلى وان النظر فيه في ضوء ماتقدم يقع ضمن اختصاص الهيئة العامة للكمارك.

.... مع التقدير

م/ صورة قرار

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية / وكالة
٢٠١٨/١٢/